

المجموع

سبعاً ثم ليحلق أو يقصر إن شاء وإن كان معه هدى فلينحره قبل أن يحلق فإذا فرغ من طوافه وسعيه فليحلق أو يقصر ثم ليرجع إلى أهله فإن أدركه الحج من قابل فليحج إن استطاع وليهد في حجه فإن لم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله وروى مالك في الموطأ والشافعي والبيهقي وغيرهم بأسانيدهم الصحيحة عن سليمان بن يسار أن أبا أيوب الأنصاري خرج حاجاً حتى إذا كان بالنازية من طريق مكة ضلت راحلته فقدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوم النحر فذكر ذلك له فقال له عمر اصنع كما يصنع المعتمر ثم قد حلت فإذا أدركت الحج قابلاً فاحجج وأهدما استيسر من الهدى وروى مالك أيضاً في الموطأ بإسناده عن سليمان بن يسار أن هبار بن الأسود جاء يوم النحر وعمر بن الخطاب ينحر هديه فقال يا أمير المؤمنين أخطأنا العدة كنا نظن أن هذا اليوم يوم عرفة فقال له عمر اذهب إلى مكة فطف بالبيت أنت ومن معك واسعوا بين الصفا والمروة وانحروا هدباً إن كان معكم ثم احلقوا أو قصروا ثم ارجعوا فإذا كان عام قابل فحجوا واهدوا فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع وعن الأسود قال سألت عمر عن رجل فاته الحج قال يهل بعمره وعليه الحج من قابل ثم سألت في العام المقبل زيد بن ثابت عنه قال يهل بعمره وعليه الحج من قابل رواه البيهقي بإسناد صحيح ورواه هكذا من طرق قال البيهقي وروى عن إدريس الأودي عنه قال ويهريق دماً قال البيهقي روايات الأسود عن عمر متصلات ورواية سليمان بن يسار عنه منقطعة قال الشافعي الرواية المتصلة عن عمر فيها زيادة والذي زيد في الحديث أولى بالحفظ ممن لم يزد وقد روينا عن ابن عمر كما سبق متصلاً ورواية إدريس الأودي إن صحت تشهد لرواية سليمان بن يسار بالصحة وروى إبراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن نافع عن سليمان بن يسار عن هبار بن الأسود أنه حدثه أنه فاته الحج فذكره موصولاً هذا آخر كلام البيهقي والله أعلم